



قرار شهر

رقم (٣٧٦٠) بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠

وكيل وزارة الشئون الاجتماعية بالجيزة :

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة.
- وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ لللائحة التنفيذية لقانون المذكور.
- وعلى ما عرضه السيد / مدير ادارة الجمعيات والاتحادات بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠.

قرار

مادة أولى: طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ يتم شهر لائحة النظام الأساسي (لجمعية / مؤسسة) مصوّبة قسم مصر وآمد

تحت رقم (٣٧٦٠) بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠

ومقرها : ٩... بـ الدور الثاني المقصورة

الدقىق

والتابعة لإدارة : وبما يليه ١- جمعية ٢- الجمعية ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-

وميادين عملها : ١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-

الإسراء مجلس التضامن مكون من ٩ عضواً بالانتخاب

نطاق عملها الجغرافي : ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠-

وأيولدة الجمعية طبقاً لما تنص عليه لائحة النظام الأساسي.

مادة ثانية: على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ هذا القرار ونشره بالوقائع المصرية.

تحرير في ١٠ / ١٠ / ٢٠٢٠

مدير الادارة

مسؤول القيد والتسجيل

مدير المديرية

